



من رئيسة الحكومة
إلى
السيدات والسادة الوزراء
والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات العمومية ولات الصبغة الإدارية

الموضوع: كيفية تطبيق الأحكام الاستثنائية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

المراجع: الأمر عدد 54 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 المتعلق بضبط أحكام استثنائية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وبعد، لقد تم بمقتضى الأمر عدد 54 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 والمشار إليه أعلاه، ضبط أحكام استثنائية خاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

ويهدف هذا المنشور إلى توضيح الأحكام الواردة بهذا الأمر وضبط الإجراءات التي يتعين اتباعها من قبل الهياكل المعنية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين.

1. مجال تطبيق الأحكام الاستثنائية

تنطبق أحكام هذا الأمر على:

- الأعوان والعملة الوقتيين الذين قضوا سنة أقدمية على الأقل بهذه الصفة في تاريخ ختم الترشيحات.
- الأعوان والعملة الوقتيين الذين نقل أقدميتهم عن السنة بهذه الصفة، واستوفوا في المقابل أقدمية سنة على الأقل كأعوان أو عملة متعاقدين مباشرة قبل انتدابهم كأعوان أو عملة وقتيين في نفس الصنف في تاريخ ختم الترشيحات.

وتشمل هذه الأحكام الأعوان والعملة المتعاقدين المنظرين من حيث مهامهم ومشمولاتهم و تصنيفهم بإحدى رتب أسلاك الوظيفة العمومية باستثناء الأعوان المتعاقدين المنتدبين في إطار أحكام ترتيبية خاصة منفردة أو مدرجة بالنظام الأساسي الخاص للسلك المعني (المساعدين المتعاقدين الخاضعين لأحكام النظام الأساسي الخاص برجال التعليم العالي والبحث العلمي والأسلاك المنظرة به والمساعدين التكنولوجيين والمتعاقدين الخاضعين إلى أحكام الأمر الحكومي عدد 1046 لسنة 2018 مؤرخ في 18 ديسمبر 2018 المتعلق بضبط أحكام خاصة بعقود تسديد الشغورات الظرفية بالمؤسسات التربوية الراجعة بالنظر إلى وزارة التربية والمتعاقدين في إطار مشاريع بحث أو عقود إسداء خدمات والعملة المتعاقدين المنتدبين في إطار الامتيازات المخولة لأعضاء الحكومة أو المكلفين بمهام تخول لهم امتيازات أعضاء حكومة...).

II. تسوية وضعية الأعوان والعملة المتعاقدين

ولغاية تجسيم هذا الإجراء بالنجاعة المطلوبة تتولى كل إدارة معنية بتطبيق هذا الأمر المبادرة بتغيير صيغة انتداب كل الأعوان والعملة المتعاقدين من المنظرين المباشرين لديها حاليا إلى أعوان أو عملة وقتيين في نفس الرتبة أو الصنف الموافق لوضعيتهم كمتعاقدين.

ويتعين على الإدارة عند مباشرتها لهذه العملية الحرص على مزيد التثبت في الشهادة العلمية أو المستوى التعليمي المشترك عند تغيير صيغة انتداب الأعوان المتعاقدين، وفي الكفاءة المهنية والمستوى التعليمي عند تغيير صيغة انتداب العملة المتعاقدين.

ولتيسير هذه العملية يتم اتخاذ قرار جماعي في انتداب كل الأعوان المتعاقدين بالوزارة أو المؤسسة الإدارية المعنية وذلك بصفة أعوان وقتيين مرتبين حسب الأسلاك والأصناف والرتب المنظر بها، ويعرض هذا القرار وجوبا على تأشيرة الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية برئاسة الحكومة.

ويعتمد نفس التمشي بالنسبة إلى العملة بواسطة مقرر جماعي للانتداب مع ترتيبهم حسب الوحدات والأصناف والخطط التي سيشغلونها.

III. تحديد الأقدمية الدنيا المستوجبة لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين

يتم ترسيم الأعوان الوقتيين عن طريق امتحان مهني بالملفات يفتح للأعوان الوقتيين الذين قضوا سنة أقدمية على الأقل في الصنف عند تاريخ ختم الترشيحات.

كما يتم ترسيم العملة الوقتيين طبقا لأحكام النظام الأساسي الخاص بسلك العملة ومقتضيات المدونات المهنية وذلك عن طريق اختبار مهني بالنسبة إلى الأصناف 1 و 2 و 3 أو عن طريق امتحان مهني بالنسبة إلى الأصناف 4 و 5 و 6 و 7 يفتح للعملة الوقتيين الذين قضوا سنة أقدمية على الأقل في الصنف عند تاريخ ختم الترشيحات.

ولضبط الأقدمية المستوجبة للمشاركة في الاختبار أو الامتحان المهني لترسيم الأعوان أو العملة الوقتيين تؤخذ في الاعتبار الأقدمية المقضاة كعون أو عامل متعاقد منظر في نفس الصنف الموافق لوضعية العون أو العامل الوقتي وذلك في صورة عدم توفر الأقدمية الدنيا المحددة بسنة على الأقل كعون أو عامل وفتي.

ولا تعتمد الأقدمية المقضاة بصفة عون متعاقد منظر برتبة إلا بمناسبة فتح الحق في المشاركة في الامتحان المهني للترسيم.

وحرصا على ضمان محافظة العون أو العامل الوقتي على تأجيله الشهري طيلة الفترة الممتدة بين انتدابه كعون أو عامل وفتي وترسيمه في وضعيته، مكن الأمر عدد 54 لسنة 2023 المشار إليه أعلاه، العون المتعاقد المنظر من حيث عناصر التأجيل من الترتيب ضمن شبكة الأجور الخاصة بالأعوان الوقتيين بالدرجة الموافقة لمستوى التأجيل الذي يساوي ما كان يتقاضاه في وضعيته القديمة، وفي صورة عدم وجود مرتب أساسي يوافق وضعيته الأصلية كمتعاقد يرتب بالمرتب الأساسي الذي يفوق مباشرة ما كان يتقاضاه في وضعيته القديمة. ويرتب العامل المتعاقد المنظر من حيث عناصر التأجيل والمنتدب بصفة عامل وفتي بالدرجة الموافقة للمرتب الأساسي الذي يساوي ما كان يتقاضاه في وضعيته القديمة.

IV. الإجراءات العملية للترسيم

حرصا على حسن تجسيم هذا الاجراء في الأجال المحددة له والتي ضبطت تاريخ 31 جويلية 2023 كآخر أجل لختم الترشيحات للاختبارات والامتحانات المهنية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين فإن جميع المصالح الإدارية الراجعة بالنظر لمختلف الوزارات مدعوة إلى:

أولاً: اتخاذ مقرر من الوزير المعني مع مراعاة أحكام القانون الأساسي المتعلق بمجلة الجماعات المحلية والقانون الأساسي للمجالس الجهوية يضبط كيفية تنظيم الامتحانات والاختبارات المهنية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين المفتوحة في إطار الأحكام الاستثنائية المنصوص عليها بالأمر عدد 54 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 المشار إليه أعلاه.

ثانيا: يتم فتح الامتحانات والاختبارات المهنية للترسيم بعنوان كل رتبة وصنف بمقرر من الوزير المعني مع مراعاة أحكام القانون الأساسي للبلديات والقانون الأساسي للمجالس الجهوية.

ثالثا: يتم بمقرر من الوزير المعني، مع مراعاة أحكام القانون الأساسي المتعلق بمجلة الجماعات المحلية والقانون الأساسي للمجالس الجهوية، ضبط تركيبة لجنة الامتحان التي ستتولى الاشراف على كل امتحان مهني للترسيم والتي تضم ممثلا عن رئاسة الحكومة (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية أو مراقب المصاريف العمومية بالجهة).

ولإنجاز هذه الامتحانات والاختبارات المهنية للترسيم تتولى الإدارة اعداد ملفات الأعوان والعملة الوقتيين الراجعين لها بالنظر (النسخ من عقود الانتداب وتجديدها سواء منها الخاضعة للتأشير أو المعفاة ونسخ من قرارات الانتداب بصفة عون وقتي وعند الاقتضاء قرارات التجديد بهذه الصفة، وكل وثيقة أخرى ترى الإدارة ضرورة لها) والذين يستوفون الشروط المحددة للترسيم والمنصوص عليها بالأمر عدد 54 لسنة 2023 المشار إليه أعلاه.

وتبعا لذلك فإن كل إدارة مدعوة إلى:

- الشروع في تنفيذ هذه الإجراءات وفتح الاختبارات والامتحانات المهنية للترسيم لجميع الأعوان والعملة الوقتيين الذين استوفوا سنة أقدمية على الأقل بهذه الصفة.

- وجوب التقيد بتاريخ 31 جويلية 2023 كآخر أجل لفتح الاختبارات والامتحانات المهنية للترسيم.

ونظرا لأهمية الموضوع، الرجاء من السيدات والسادة الوزراء والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية الحرص لدى منظورهم المكلفين بالتصرف في الموارد البشرية على حسن تطبيق هذا الإجراء واحترام الأجال المحددة لتنفيذه.

رئيسة الحكومة

نجله بوون رمضان

نجله بوون رمضان